رابط المادة على منصة باحث

فوائد من شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد

ولائم النبي صلى الله عليه وسلم | الحديث 06 | ثلاثيات مسند الإمام أحمد

عبدالمحسن الزامل

نعم قال رحمه الله حدثنا هشيم قال اخبرنا علي ابن زيد عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال سمعته يحدث قال شهدت وليمتين من نساء رسول الله صلى الله عليه - 00:00:00

قال فما اطعمنا فيهما خبزا ولا لحما؟ قال فمه قال الحيس يعني التمر والاقط بالسم نعم حدثنا عن اخبرنا علي ابن زيد عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال شهدت قال سمعت يحدث قال شهدت قديمتين من نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:18

الحديث عن طريق علي بن زيد الزوهري الحجازي المكي رحمه مشهور اثنى عليه كثير من العلم بالغ بعضهم وقال وطلب منه لما مات الحسن يجلس مكانه لكن امام الرواية هو ضعيف رحمه الله امام الرواية - 00:01:04

والحديث رواه الامام احمد طريق العمري رواه الامام احمد من طريق العمري والعمري ايضا ضعيف وما دل عليه الخبر هذا ثابت معناه في الصحيحين ثابت معناه في الصحيحين عن النبي عليه الصلاة والسلام يقول قال سمعت احدث قال شهدت وليمتين الوليمة من الورد والولد - 00:01:26

الاجتماع سميت وليمة لانها تجمع في الدعوة اليها من نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فما اطعمنا فيها خبزا ولا لحما انه ربما عطاه خبزا ولحما غير ذلك وثبت في الصحيحين من حديث انس تقدم معنا انه عليه الصلاة والسلام ما او قال انس ما اولما على امرأة - 00:01:52

اذا ما اولم على زينب اولى ما عليها بخبز ولحم خبز وله وثبت ايضا في الصحيحين انهم هي انس انه عليه الصلاة والسلام اولم على صبية بحيس التمر والشمن التمر والسمن - 00:02:23

قال فما قال فما يعني فما اطعمكم؟ يعني فالفاهنا اشارة الى شيء مقدر بمعنى ما اطعمكم؟ وما بعدها للاستفهام ولهذا حذفت الف ماء ما لاجلها السبت يعني كأنه قال ما اطعمكم فما يعني ما الامر؟ ما الحال اذا كان لم يطعمكم خبزا ولحما؟ قال - 00:02:44

لماذا سمي حيس لانه ماذا يحاش يحاس يخلق التمر فيحاش ويخلط حتى يتداخل يعني التمر والعطر بالسمن هاتان الوليمتان كما هاتان الوليمتان لنساء لنساء النبي عليه السلام او لامرأتين من نسائه احداهما صفية - 00:03:15

اختلف في الاخرى على فرض ثبوت هذا الخبر ذكر الحافظ غيره ان عن ام سلمة ما يدل على هذا عند احمد وانه اطعمهم فيها التمر والسمن ويحتمل على هذا ان تكون اخرى ام سلمة هذا لا ينافي يعني ان يكون حيسا يعني بذكر التمر والسمر - 00:03:45

وبالجملة في اشارة الى انه عليه الصلاة والسلام كان يجعل وليمة. والوليمة مطلوبه مشروع ولهذا قال عليه الصلاة والسلام لعبد الرحمن اولم ولو بشاة ولو بشأن والوليمة في الزواج ليس لها قدر - 00:04:09

او قدر محدد والنبي عليه الصلاة والسلام يظهر والله اعلم انه يؤلم تارة بالخبز واللحم لانه يجده في ذلك الوقت. ويولن بالحيس وهو السمن والتمر لانه هو الموجود لديه وقد يولم بغير ذلك بالشعير كما في حديث صفية بنت ابي عبيد برواية منصور بن صفية عن امه صفية عن عن ام صفية - 00:04:31

عند البخاري انه عليه الصلاة والسلام اولم على بعض نساء مدين من شعره وجاء عند احمد من رواية صفية عن عائشة وبرد على من قال حديث مرسل آآ الخلاف صفية هل هي تابعية؟ او صحابية؟ والصحيح انها - 00:04:59

ثبتت صحبتها وهل ثبت في البخاري البخاري وجاء ايضا عند ابي داوود ما يدل على ذلك ايضا رعت النبي عليه الصلاة والسلام. وعلى هذا ان قيل انه مرسل فهو مرسل صحابي - 00:05:20

صحابي واذا كانت قد ادركت يعني ميزت وادركت حكمها في حكم المتصل خبرها في حكم وجاهد عن احمد عن عائشة دلوقتي صبية عن عائشة رضي الله عنها وهل يبين انه عليه الصلاة والسلام ربما اولى ما بهذا وربما اولى بهذا بحسب ما يتفق ويتيسر له عليه الصلاة - 00:05:35

وقال بعض اهل العلم لعله اولى ما على زينب بالخبز والتمر لان امر تزويجها لان شأنه اعظم والله زوجه اياها من فوق سبع سماوات كما قالت كما كانت زين تفخر وتقول زوجوهن - 00:06:07

تزوجكن ابائكن وزوجني وزوجني الله فوق سبع سماوات نعم نعم بتزويجها ان النساء اه زوجهن اهلهن وهي رضي الله عنهم زوجها الله سبحانه وتعالى. فلما قضى منها زيد وطرا زوجناها - 00:06:27

هذا الله اعلم لكن جزم به محل نظر وانه يعني لو وجد اللحم بذلك الوقت فانه عليه الصلاة والسلام ولهذا اولم قال لعبدالله بن عوف او لو بشاة يعني كأن - 00:06:57

اه الوليمة في اكثر منشات مطلوب عند الحاجب قال ولو بشاة ولو بشاة مثل قوله التمس ولو خاتما للحديث يعني ولو كان الملتمس خاتما من الحديث وهذا كل ما تقدم واحذف الكلام المعلوم. يقوله خاتما اي ولو كان الملتمس خاتم. من قوله - 00:07:15

وان كان شي يسيرا يسيرا قالوا قال وان قضيبا من اراك يعني وان كان المقتطع قريبا مين قرعك؟ فقال ولو ولو شاة قول ولو بشأن الاقرب والله اعلم ان هذا هو الذي تيسر له في ذلك الوقت عليه الصلاة والسلام وفي اشارة الى عدم مبهاة - 00:07:42

الولائم والاشراف فيها وهذا هو المقصود. المقصود هو الدعوة الى الوليمة في نكاح او غيره لاجل اكرام الحاضرين ليس المقصود مفاخرة على سبيل الرياء والسمعة. هذا منكر ولا يجوز وخاصة يترتب على ذلك اتناف لهذه الاطعمة - 00:08:04

كما يقع كثيرا على سبيل المفاخرة كل هذا لا يجوز مع ان الناس في الحقيقة من العادة ان من فعل هذا وان اظهروا يعني ان هذا سعة في اكرامهم اذا كان على وجه مفاخرة - 00:08:26

فانهم منذ ان يولوا ظهورهم لهذه الدار او لهذا المحل يوسعونه ذما. ابدا ولكن لو انه كان اه يعني شيئا على سبيل فيه كرامة وفيه حسن الظيافة ومع ذلك لا يكون فيه اسراف - 00:08:44

انه يكون محل السنة والمدح والله يعطف القلوب على مثل هؤلاء الا لمن اراد بذلك توسعة على الحاضرين وعلى غيرهم ان يريد ان يبعث بهذه الاطعمة الى المحتاجين من الفقراء او هو بحسن نية يريد ان يرتب مع بعض الجهات الخيرية - 00:09:07

هذا امر حسن يؤجر على هذا فيكون جمع طعامه الهدية الاكرام والصدقة الصدقة مع الهدية لان حينما يبعث بالصدقة الى المحتاج اليها فانها تشمل الوصفين الهدية والصدقة ولا يقال اذا تتلافى كما يقول بعض اهل العلم ان لا يمكن تجتمع - 00:09:28

لان الهدية لوجه صاحبه والصدقة لوجه الله فلا قال لا من قال من قال هذا من قالها يجتمعان ولله الحمد بل هذا ابلغ انما نطعمكم لوجه الله لا ندرك جزاءه ولا شكورا. هذا ابلغ ما يكون - 00:09:57

لانك حينما اكرمته بها لم ترد بذلك وجهه. لا لو اردت وجهه لطلبت ثناءة فلتجتهد في ان توصلها اليه وان تكرمه بها ولو استطعت ان تخفيها عنه ولو علمنا يضر - 00:10:13

كما كان كثير من الشباب يجتهد في ان يجمع في صدقته بين اكرام صاحبها وبين الصدقة فيها بان يوصلها اليه ينتهي في الا يعلم المتصدق مين هذا قيل هذا قيل انهم مسلمة - 00:10:36

في هابر قال حافظ عند احمد باسناد صحيح انا ما اطلعت على سنده يقول حافظني باسناد صحيح وانه بالتمر والسمن ينظر وجاء ايضا عن غيرها وجاء ورواه الطبراني ايضا رواه الطبراني ايضا - 00:11:02

لكن ينبغي ان الله في اسانيده. ثم هذا الخبر هذه الطريقة هنا من طريق علي بن زيد وكذلك ايضا من آآ الطريق الاخر من طريق العمري هو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري وهو ضعيف - 00:11:18

وقد يقوي احدهما الاخر لان الخبر معروف هذا معروف الصحيحين من حيث الجملة وان لم يكن بخصوص هذه الرواية وهو ذكر الوليمتين. نعم في المدينة للمدينة وغيره التمر التمر بالدقيق مع السمنة - 00:11:35

وهذا قد يؤيد ما تقدم مثل ما ذكروا ان على رواية حي سلامة ذكروا ذكروا التمر والسم ولعله والله اعلم كلمة الحيز هذه يعني آآ اوسع لكن لم يسمى التمر التمر والسمن. ولكن حيث لكن لانه يحاسب - 00:12:02

بعضهم قال قال انه هذا التمر والشمل والابل ذاك امانة الله حيث اذا ما اخترع لكنه نوع اه يعني مما يحاسب كاني والله اعلم كل ما يحاسب لان احيانا قد يكون المعنى اللغوي اوسع من المعروف فيكون عرفا - 00:12:26

لكن لا يمتنع ان يكون من باب اللغة يطلق على كل ما يحاسب ولا - 00:12:47